

Distr.: General
17 January 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الرابعة عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، الساعة ١٥/٠٥

الرئيس: السيد وولف (جامايكا)

المحتويات

البند ٦٦ من جدول الأعمال: تعزيز وحماية حقوق الطفل

(أ) تعزيز وحماية حقوق الطفل

(ب) متابعة للدورة الاستثنائية المعنية بالطفل

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيبة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing
Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البند ٦٦ من جدول الأعمال: تعزيز وحماية حقوق الطفل
(A/62/297 و 319 ; A/C.3/62/2)

(أ) **تعزيز وحماية حقوق الطفل** (A/62/182)
و 209 و 228

(ب) **متابعة الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل**
(A/62/259)

الاستعراض، أن توفر للأطفال، خاصة أولئك الذين وجدوا أنفسهم في مرمى النيران المتقاطعة، الحماية من الأذى وأن تيسر لهم إمكانية سبل الوصول إلى الرعاية الصحية والتعليم والماء النظيف والصرف الصحي والخدمات الاجتماعية.

٢- وأشارت إلى أن الاستعراض استفاد من المساهمات الواردة من وكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، ومن الحكومات والأطفال، بمن فيهم من تأثروا بالصراعات. وأن أكثر من ١٧٠٠ طفل وشاب من ٩٢ دولة قد شاركوا عبر موقع أصوات الشباب على الإنترنت التابع لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وفي مناقشات فرق النقاش. وأعربت عن ترحيبها بحضور اثنين من ممثلي الشباب الاجتماع الحالي. وأكدت على أهمية عدم الاستخفاف بسهولة تكيف الأطفال وطاقاتهم وقدرتهم على المساهمة في صنع السلام وبناء السلام. كما أشارت إلى لقاءها مع عدد من الأطفال من ضحايا الحروب، بمن فيهم شبابت اخطفتهن متمرّدون وهن بعمر ١٠ سنوات. ورغم أنهن الآن في أواخر سن المراهقة أو أوائل العشرينات، فقد رُزق معظمهن بأطفال نتيجة إجبارهن على معايشة جنود المتمردين. وأشارت إلى أنهن قد عبّرن عن الصعوبات التي يواجهنها لدى محاولة استعادة حياتهن وإعالة أنفسهن مع أطفالهن. كما استعاد أحد الفتيان، الذي شهد بعض الفظائع، أمله في العودة إلى المدرسة والمساعدة في إنقاذ حياة الآخرين. وأردفت قائلة إن هؤلاء الأطفال كانوا جزءاً أساسياً من التقدم المحرز خلال العقد الماضي لتسليط الضوء على محنة الأطفال الذين تستعملهم القوات أو الجماعات المسلحة.

٣- واستطردت قائلة إن التزامات باريس ومبادئ باريس أبرزت أهمية الإرادة السياسية للمساعدة في وضع حدٍ لاستخدام الأطفال في الصراعات المسلحة. وأكدت أن

١- السيدة فينيمان (المديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة): قالت إنه منذ نشر الدراسة بشأن أثر الصراع المسلح على الأطفال التي أعدها خبراء عينهم الأمين العام وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٨/١٥٧ (A/51/306/Add.1)، اتخذ العالم بعض الخطوات لإعادة الأطفال من ميدان القتال وتلبية احتياجاتهم في حالات الصراع. ولا تزال هناك، على كل حال، حاجة إلى ما هو أكثر بكثير مما تم عمله. وأردفت قائلة إن استعراض العشر سنوات الاستراتيجية لتلك الدراسة (A/62/228، الجزء الثاني) أظهر أنه، رغم بعض النجاحات، مازال تأثير الصراعات على الأطفال مستمراً بدرجة القسوة ذاتها كما كانت دائماً. ولم يقتصر الأمر على وقوع الأطفال في مرمى النيران المتقاطعة، ولكنهم غالباً ما كانوا هدفاً متعمداً للعنف وسوء المعاملة والاستغلال. وأضافت أن الأطفال على مدى العقد الماضي كانوا ضحايا الضربات ضد المدارس والمستشفيات، والقتل أو التشويه بسبب الألغام الأرضية وغيرها من أدوات التفجير حتى بعد توقف القتال. ففي مناطق الصراع غالباً ما كانوا أكثر عرضة للتأثر لأن العنف أودى بخطهم الدفاعي الأول - وهو ذوقهم. وقالت إن سوء التغذية والأمراض والتشرد ونقص التعليم والفقر هدّد أيضاً بقاء الأطفال وتنشئتهم. فسوء التغذية الحاد كان سبباً أولياً لوفيات الأطفال في حالات الطوارئ المعقدة. وأن من الواجب، كما جاء في

٦- وأكدت أن استعراض العشر سنوات الاستراتيجي خرج بتحليل رصين للطبيعة المتغيرة للصراعات وتزايد خطرها على الأطفال. ففي حين انخفضت في العقد السابق الصراعات المسلحة الكبرى، ارتفع بالفعل عدد الصراعات داخل الدول والصراعات الأقل حدة. وأردفت أن على المجتمع الدولي أن يدرك الطبيعة المتغيرة للصراعات. وأشارت إلى أن اقتصادات الحرب التي تاجرت بالصراعات وأطالت أمدتها، يجب أن تُفهم بشكل أفضل وأن تُتخذ إجراءات فعالة لوقف إساءة معاملة الأطفال واستغلالهم. وأضافت أن هناك مناطق رمادية شوشت الحدود التقليدية التي تفصل بين الصراع المسلح والعنف الإجرامي، الذي يشمل في الغالب جرائم تتخطى الحدود الوطنية، وكذلك الحروب غير التقليدية والاتجار غير المشروع.

٧- وقالت إن على المجتمع الدولي، أن يضع حداً للإفلات من العقاب، بترجمة ماتحقق من التقدم في العقود الماضية في مجال المشاركة السياسية، والصكوك والمعايير القانونية، إلى فعلٍ موسع على المستوى الميداني. وينبغي لآليات تطبيق العدالة يجب أن تأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الخاصة للأطفال وحقوقهم. كما أوضحت أن الاستعراض أوصى بالمزيد من الاستثمار في مجال القدرات الوطنية لضمان تطبيق المعايير والقواعد والمبادئ التوجيهية الدولية المتعلقة بقضاء الأحداث. وأشارت إلى أن الأطفال قد أصبحوا يشاركون في العديد من القضايا القانونية وقضايا المصالحة بصفتهم شهوداً أو ضحايا وهم بحاجة إلى إجراءات ملائمة لتأمين حمايتهم. كما أن إعادة إدماج الأطفال وإعادة بناء أسرهم جزء أساسي من المستقبل. وأن التدخل في مجال الصحة والتغذية بحاجة إلى المزيد من الدعم المتواصل. وفضلاً عن ذلك، أوصى الاستعراض بأن تشمل البرمجة تعليمًا واستراتيجيات حياتية تناسب الشباب، وخاصة الفتيات. ويجب تحديد المدارس بوصفها مناطق آمنة، وأن تبذل الجهود

(اليونيسيف)، بالتنسيق مع شركاء آخرين، مازال على التزامها بالمساهمة في متابعة دراسة الأمين العام المعمقة بشأن العنف ضد الأطفال. وأضافت أن اتفاقية حقوق الطفل قد حفزت الشركاء وأصحاب المصلحة والأطفال أنفسهم للعمل من أجل قضية مشتركة.

٤- السيدة كومار سوامي (مثلة الأمين العام الخاصة للأطفال والصراعات المسلحة): قالت، وهي تعرض تقريرها (A/62/228)، إن تقدماً حصل خلال السنوات العشر الماضية في تحسين وضع الأطفال الذين تأثروا بالصراعات المسلحة، بما في ذلك تعزيز القواعد والمعايير الدولية، والانشغال المنتظم في الموضوع من جانب مجلس الأمن وتنامي الوعي عالمياً بأفضل الاستراتيجيات والبرامج من أجل الأطفال. وأشارت إلى أن ١١٨ دولة صادقت حتى الآن على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في الصراعات المسلحة. كما أن التزام عدد من الحكومات، حديثاً، بمبادئ باريس أضاف تطوراً مشجعاً آخر.

٥- وأشارت إلى أن زيارتها للدول، التي استهدفت المشاهدة الميدانية مباشرة، شكّلت عنصراً مركزياً في استراتيجيتها للدعوة إلى المزيد من التنسيق والعمل الدولي. وقالت إنها في ٢٠٠٧ زارت السودان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي ولبنان وإسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة وميانمار وزارت كوت ديفوار في الآونة الأخيرة. وخلال تلك الزيارات، أبدى أطراف الصراع قبولاً بالتزامات عديدة، جرى شرح بعضها تفصيلاً في التقرير، وقد أحرز بعض التقدم في تنفيذ تلك الالتزامات. فمنذ ٢٠٠٦، على سبيل المثال، أحرز تقدم في خطط العمل لإنهاء تجنيد الأطفال في القوات والمجموعات المسلحة تحقق في جمهورية إفريقيا الوسطى، وكوت ديفوار وميانمار والسودان وسري لانكا وأوغندا وتشاد.

- ١١- وأعرب عن أمله أن لا يحتاج إلى العودة إلى هذا المنتدى مرةً أخرى بعد ١٠ سنوات لمناقشة ما لم يتم إنجازه. وأضاف أن هناك حاجة ماسة لإدراج الأطفال في عملية حل الصراع وما بعد الصراع. ويجب أن تُسمع أصواتهم لأن خبرات وآراء الأطفال الذين تأثروا بالصراعات قد تعطي زخماً جديداً لجهود معالجة الصراعات وما بعدها. وفي حين أن الوقاية جزء جوهري من تلك الجهود، فإن على الدول أن تستجمع إرادتها السياسية اللازمة لمنع الصراعات قبل أن تخرج عن السيطرة. كما أن هناك حاجة للتفهم الثقافي بحيث يمكن للجهود أن تستفيد بشكل كامل من الموارد الموجودة على الأرض. وحثّ الدول الأعضاء على أن تنقل إلى الآخرين رسالة مفادها أن الأطفال مازالوا يعانون وأنهم بحاجة إلى مساعدتهم لتخفيف حدة تلك المعاناة.
- ١٢- الرئيس: دعا اللجنة إلى طرح الأسئلة على المديرية التنفيذية لليونيسيف وممثل الأمين العام الخاص المعني بالصراع المسلح على الأطفال والسيد إسماعيل بيه.
- ١٣- السيد ماکانغا (غابون): قال إن الأطفال هم الضوء الذي أنار الطريق أمام العالم، وأن هذا الضوء يجب أن لا يُطفأ. وفي ضوء الشهادة المؤثرة التي قدمها السيد بيه، سأل عن الخطوات العملية التي يجب على المجتمع الدولي أن يتخذها لحماية الأطفال في الصراعات المسلحة.
- ١٤- السيدة لوند (النرويج): أثنت على تقرير الممثلة الخاصة ولاسيما تأكيده على بناء السلام بعد انتهاء الصراعات. وسألت عن أفكار الممثل الخاص فيما يتعلق بزيادة مشاركة للأطفال في صنع القرار.
- ١٥- السيدة عبد الهادي - ناصر (المراقب عن فلسطين): لاحظت أن ست فئاتٍ من الجرائم ضد الأطفال قد حددت. وبالنظر إلى حقيقة أنه منذ بدء الانتفاضة الثانية، قُتل حوالي ١٠٠٠ طفل فلسطيني وشوّه آلافٌ غيرهم، سألت عما إذا على المستوى المحلي للتدريب وتنمية الوعي بحقوق الأطفال. ويجب أن لا ينظر إلى الأطفال كأفراد منعزلين بل كجزء حيوي من العائلات ومن المجتمعات. ويجب أن تكون مشاركة الشباب جزءاً مهماً من أي برنامج.
- ٨- وعُرض فيلم بعنوان " الأطفال والصراع في عالم متغير" يُظهر أصوات أطفال تأثروا بالصراع المسلح وأصوات العاملين على حماية الأطفال.
- ٩- الرئيس: قال، وهو يقدم إسماعيل بيه، إن السيد بيه ولد في سيرايليون ١٩٨٠ وقُتل والداه واثنان من أشقائه في الحرب الأهلية ولم يزد عمره عن ١١ سنة، وعندما بلغ ١٣ سنة من العمر استُدعي للخدمة كجندي طفل. وبعد عامين من الخدمة العسكرية أُودع، بفضل اليونيسيف، بيتاً لإعادة التأهيل في فريتاون وبعد ذلك ذهب لمتابعة دراسته في المدرسة الثانوية والجامعة في نيويورك. وهو مؤلف كتاب " المضني في طريق طويل: مذكرات جندي صبي"، والمدافع المفوّه عن الأطفال المتأثرين بالحروب في أرجاء العالم.
- ١٠- السيد بيه: قال إنه منذ عشر سنوات تحدث إلى هذا المنتدى لأنه كان يشعر بالحاجة إلى أن يُشاطر الآخرين قصصه، وأن يُعَبِّى المجتمع الدولي لوضع حدٍ للزاعات المتواصلة التي يستمر تأثيرها على الأطفال. وأضاف أن الرسالة المتوخاة من الدراسة المتعلقة بأثر الصراعات على الأطفال (A/51/306 و Add.1) كانت واضحة وهي أنه يجب فعل المزيد فوراً من أجل الأطفال. وأشار، مع إحساس بحجية الأمل، إلى أن المشاكل التي أثّرت في الدراسة منذ ١٠ سنوات لم تعالج بالسرعة المأمولة، ورغم خطوات عديدة اتخذت بما في ذلك تحسين المعايير القانونية الدولية وإنشاء مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بأثر الصراع المسلح على الأطفال. لم تزل هناك حاجة إلى مزيد من العمل.

١٩- السيدة ساباغ (تشيلي): بعد أن رحبت بالتقدم المشار إليه في تقرير الممثلة الخاصة فيما يتعلق بالفتيات في حالات الصراع المسلح، سألت أي مبدأ من مبادئ كيب تاون ترى الممثلة الخاصة أن توليه الحكومات الأولوية في التنفيذ.

٢٠- السيدة حلي (الجمهورية العربية السورية): أعربت عن أسفها لأن تقرير الممثلة الخاصة لم يتضمن مزيداً من التفاصيل عن وضع الأطفال في فلسطين ولبنان. كما أن الفقرات ٥٨ إلى ٧١ من تقرير الأمين العام حول متابعة تنفيذ دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل (A/62/259) كان ينبغي أن تتضمن إشارة إلى العدوان الذي يعاني منه الأطفال في الأراضي المحتلة. وفيما يتعلق بتعيين ممثل خاص للأمين العام معني بالعنف ضد الأطفال، قالت إن ولاية مثل هذا الممثل الخاص يجب أن لا تغطي الأطفال في الصراع المسلح. وفي هذا الصدد، سألت إن كانت الولاية الحالية للممثل الخاص تغطي بالتحديد الأطفال في الأراضي المحتلة، كالأطفال في الجولان السوري المحتل، على سبيل المثال.

٢١- السيدة سيموفيتش (إسرائيل): قالت إن وفدها يحيط علماً باعتراف الممثلة الخاصة بالاستغلال المشؤوم للأطفال من جانب حزب الله في الصراع المسلح، والآثار الضارة للقتال بين الفصائل الفلسطينية على الأطفال. ويرحب وفدها بوصف الممثلة الخاصة زيارتها إلى سيدروت، حيث يعيش الأطفال تحت توتر مستمر بسبب إطلاق الإرهابيين في قطاع غزة للصواريخ عشوائياً على المدارس ودور الحضانه. ويتطلع وفدها يتطلع للدخول في حوار بناء مع الممثلة الخاصة. وأعربت أيضاً عن رغبتها في معرفة مدى التقدم المحرز في المناقشات مع الرئيس عباس والسلطات الفلسطينية، التي وافق الرئيس خلالها على إحياء العمل بمدونة قواعد السلوك التي يُمتنع في ظلها

كانت الممثلة الخاصة، التي زارت الأراضي الفلسطينية المحتلة في وقت سابق من هذا العام، تريد التعليق على النقاط التالية: الاستخدام العشوائي للقوة الذي أدى إلى موت وتشويه الأطفال؛ واستخدام الأطفال كدروع بشرية؛ وأثر إعاقة وصول الأطفال، خاصة في قطاع غزة، إلى الخدمات الصحية والإنسانية، وأثر الفقر المدقع الناجم عن الصراع المسلح على الأطفال في الأراضي المحتلة.

١٦- السيدة أسومو (كوت ديفوار): أثنت على عمل اليونيسيف والممثلة الخاصة. وقالت إن حكومتها سوف تعمل وفق التوصيات الختامية، التي بُنيت على فهم شامل للأوضاع على أرض الواقع، ودعت المجتمع الدولي لمساعدة كوت ديفوار للوفاء بالتزاماته.

١٧- السيد زيغلوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفده دعا باستمرار إلى إشراك المجتمع الدولي في حماية الأطفال في الصراع المسلح. ومع ذلك يجب أن يكون هناك نهج عادل لمقاربة كافة فئات الجرائم الخطيرة ضد الأطفال. وقال إن الأولوية في الصراعات المسلحة يجب أن تعطى للحالات التي يعاني فيها الأطفال بدرجة أكبر. وسأل كيف تنوي الممثلة الخاصة الضغط من أجل تبني هذا النهج.

١٨- السيد رمضان (لبنان): قال إن العالم شهد وحشية أعمال الجيش الإسرائيلي في لبنان في ٢٠٠٦. وأن الأطفال، الذين قتل منهم ١٢٠٠ وأصيب أكثر من ٢٠٠٠، شكلوا ثلث الإصابات بين المدنيين. وأضاف أن معاناة الأطفال اللبنانيين لم تنته، إذ أن ١,٢ مليون قنبلة عنقودية، وهي أكثر الأسلحة قسوة، مازالت في المكان. ولاحظ أن المجتمع الدولي الذي كان قادراً على إدانة تلك الفظائع بعد حدوثها، بدا غير قادرٍ على منعها في ذلك الوقت، وسأل عما يمكن عمله لتوفير الحماية الملائمة لكافة الأطفال في الصراع المسلح.

كدروع بشرية، وهو تكتيكٌ تتبعه الأطراف المتحاربة في بلدها.

٢٦- السيد بيه: تحدث بصفته مدافعاً عن الأطفال في الصراعات المسلحة، فقال رداً على الأسئلة التي تقدم بها ممثلو غابون ولبنان والنرويج، إنه يرحب بتوسيع تعريف مصطلح "الجندي الطفل" التي استقر عليه الرأي. وأضاف أن التعريف، على أية حال، يجب أن يُوسع أيضاً ليشمل كل الأطفال المتأثرين بالحروب والذين حُرِّموا من حقهم في التعليم أو العيش حياة طبيعية. وأردف قائلاً إن تحسين أوضاع الكثيرين من الأطفال في مثل هذه الظروف أصبح قضية عالمية أكثر منها محلية، لأن أطفال الجيل هم قادة الجيل الذي يليه، ومن ثم فإن لمصيرهم تأثيراً على سائر العالم. وأكد أن على المجتمع الدولي أن يبذل كل جهدٍ ممكن لإيجاد السبل، ليس فقط لدعم الأطفال المتأثرين حالياً بالصراعات المسلحة، وإنما أيضاً لمنع نشوء مثل هذه الأوضاع.

٢٧- السيدة كومار سوامي (الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والصراع المسلح): قالت، رداً على سؤال المراقب عن فلسطين، إن الوضع تعقد بسبب الطبيعة المتغيرة للزراع، حيث شاركت المجموعات المسلحة أحياناً بأنشطة إجرامية. ومع تداخل الخطوط بين المقاتلين والمدنيين أصبحت مسألة الإرهاب ومكافحة الإرهاب برمتها بحاجة إلى إعادة التكييف في ضوء القانون الإنساني الدولي. وبالنسبة لسؤال ممثل الجمهورية العربية السورية، قالت إن تقريراً تفصيلياً بشأن الأوضاع في الأراضي المحتلة متاحٌ على موقع مكتبها على الإنترنت كوثيقة غير رسمية مرفوعة إلى الفريق العامل المعني بالأطفال والصراع المسلح التابع لمجلس الأمن. وفي الوقت المناسب، سيظهر في التقرير الرسمي للفريق العامل. أما بالنسبة إلى سؤال ممثلة إسرائيل قالت إن المناقشات مع السلطة الفلسطينية وإسرائيل مستمرة. وأثنت على التعاون الذي أبداه

على المجموعات الفلسطينية توريط الأطفال في العنف السياسي أو المسلح.

٢٢- السيد فورشو (أستراليا): قال إن كافة جوانب آثار الصراع المسلح على الأطفال يجب أن تعامل باعتبارها أولوية. ومن المفيد أن تصبح جميع الدول أعضاء في اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياريين. وأضاف أنه ينبغي للدول أن تكفل ترجمة المعايير الدولية إلى مكاسب ملموسة للأطفال قائمة على تشريعات وطنية ملائمة. وفضلاً عن ذلك، يمكنها لهذه الدول أن توفر الدعم المالي لليونيسيف، التي تعمل مع الأطفال المتأثرين بالصراعات المسلحة في مختلف أنحاء العالم. وقال إن اليونيسيف، في سري لانكا، وفرت حماية للأطفال على أساس مجتمعي؛ وفي تيمور الشرقية، يعمل أحد المسؤولين في مجال حماية الأطفال مع الأشخاص المشردين داخلياً؛ وفي مينداناو في الفلبين تعمل اليونيسيف لضمان حصول الأطفال على التحصين والحماية من سوء المعاملة والاستغلال. وأخيراً ينبغي للدول أن تضع نهاية للإفلات من العقوبة بالنسبة للجرائم ضد الأطفال.

٢٣- السيدة بارك إننا (جمهورية كوريا): طلبت تفاصيل أكثر عن النتائج التي توصلت إليها الممثلة الخاصة بالنسبة لاستخدام العنف- وخاصة الاغتصاب- ضد النساء ولاسيما الفتيات في الصراع المسلح.

٢٤- السيد أكيندي (نيجيريا): تساءل عما إذا كان بإمكان الممثلة الخاصة، بالنظر إلى الصراعات العديدة المحدقة بالعالم، أن تركز اهتماماً إضافياً لتشجيع أناس مثل إسماعيل بيه من أجل تعميق فهم ظاهرة الجندي الطفل في جميع أرجاء العالم.

٢٥- السيدة سليمان (سيراليون): بعد أن أشادت بمواطنها إسماعيل بيه، تساءلت عما إذا كان يمكن للممثلة الخاصة أن تولي اهتماماً خاصاً لمسألة استخدام الأطفال في الصراعات

أنشطتها. وأضافت أن برامج إعادة الإدماج ذات تأثير حاسم وتتطلب مُوجهين مناسبين واستمرارية طويلة بما يكفي لتمكين الأطفال المعنيين من التحول عما كانوا يعانون منه إلى وضع يتلاءم مع احتياجاتهم. وأضافت أنه من الضروري العمل مع المجتمعات المحلية لأنها غالباً ما تكون مترددة في الترحيب بعودة بالأطفال الذين كانوا جزءاً من القوى المتحاربة. وأخيراً إن محنة الصبية والشباب المساقين كجنود أطفال ينبغي أن لا تحول النظر عن الفتيات والشابات اللواتي يعانين في أوقات الصراع. حيث أن أفعال الاغتصاب تتسم بعنفٍ لا يُصدق.

٣٠- السيدة يانغي لي (لجنة حقوق الطفل): قالت إن العمل في قاعتين مكن من تخفيض الزمن المنقضي بين رفع تقرير الدولة الطرف ونظر لجنتها فيه، من سنتين إلى سنة واحدة تقريباً. وأضافت أن ٣٨ تقريراً هي قيد النظر حالياً، وتتوقع اللجنة استلام المزيد خلال العام القادم نظراً لعشرات التقارير المتأخرة المطلوبة بموجب اتفاقية حقوق الطفل أو بروتوكولها الاختياريين. وعليه فإن لجنتها تنظر في اتخاذ تدابير مؤقتة تساعد في الحد من تراكم الأعمال غير المنجزة.

٣١- واستطردت قائلة إن اللجنة اعتمدت مبادئ توجيهية جديدة لإعداد التقارير بموجب البروتوكول الاختياري المتعلق ببيع الأطفال وبيعاء الأطفال واستغلالهم لإنتاج المواد الإباحية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ (CRC/C/OPSC/2) وبموجب البروتوكول الاختياري المتعلق بانخراط الأطفال في الصراعات المسلحة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ (CRC/C/OPAC/2). وحثت الدول الأطراف على التقيد بالمبادئ التوجيهية الجديدة، التي توفر معلومات إضافية حول التدابير لتنفيذ التعديلات التشريعية ومن أجل تحديد الضحايا واستردادهم وإعادة إدماجهم. وأوضحت أن من بين الملاحظات العامة العشر التي صيغت في لجنتها تم اعتماد ٥ منها في السنتين الأخيرتين. وهي تتعلق بحقوق الأطفال في قضاء الأحداث، وحقوق الأطفال المعوقين وحقوق الطفل في

كل الأطراف خلال زيارتها للأراضي المحتلة وأعربت عن الأمل بتحقيق المزيد من التقدم.

٢٨- وبالنسبة للنقاط التي أثارها ممثلا النرويج ونيجيريا، قالت إن نقاشاً كثيراً دار حول الإجراءات التي يمكن اتخاذها لتشجيع مشاركة الشباب بشكل أوسع في الجمعية العامة وفي المجتمع المدني. أما بالنسبة لأسئلة ممثلي روسيا الاتحادية وأستراليا، فقالت إنها تلتقي مع وجهة النظر القائلة بأن كل الانتهاكات الخطيرة لحقوق الأطفال يجب أن تلقى معالجة متساوية. وأعربت عن الأمل أن يُوفر تقرير مكتبها إلى فريق مجلس الأمن العامل في شباط/فبراير ٢٠٠٨ فرصة للدول كافة لتصحيح الأوضاع التي تثير القلق داخل أراضيها. والشيء ذاته ينطبق على السؤال الذي أثاره ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية بشأن الإساءة للأطفال والعنف الجنسي ضدهم. وقالت إن الدول ذات السجل الرديء ستدرج في قائمة في المرفق، تحت اسم " قائمة التشهير والخزي ". وأخيراً، جواباً على النقطة التي أثارها ممثل غابون، قالت إنها تسعى لأن تكون صوتاً مستقلاً يدافع عن الأطفال. ولكي يمكنها تنفيذ الولاية المسندة إليها من الدول الأعضاء نفسها، يجب على الدول الأعضاء إبداء قدر أكبر من الإرادة السياسية لدعم تنفيذ تلك الولاية.

٢٩- السيدة فينيمان (اليونيسيف): قالت، جواباً على سؤال ممثلة سوريا، إنه سيجري إعداد وثيقة مفصلة عن حالة الأطفال ستعرض على اجتماع كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بشأن استعراض السنوات الخمس من التقدم منذ دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالطفل. وأشارت إلى أن أنشطة اليونيسيف فيما يتعلق بالأطفال في مناطق الصراعات تتركز على الرعاية الصحية، بما فيها التحصين؛ وعلى التعليم، الذي لا يساهم في تحسين مستوى حياة الأطفال مستقبلاً فحسب، وإنما في إعطائهم شعوراً بالاستقرار أيضاً. وأضافت أن اليونيسيف تسعى باطراد إلى استقاء آراء الأطفال لتقييم

الحماية من العقوبة الجسدية، وحقوق الطفل في طفولته المبكرة ومعاملة الأطفال غير المصحوبين بأحد خارج بلدتهم الأصلي. وأضافت أنه من أجل المضي قدماً في إقرار الجمعية العامة رسمياً للمبادئ التوجيهية بشأن الأطفال المحرومين من الرعاية الأبوية. فقد دعت لجنتها الدول الأعضاء لمناقشة المبادئ التوجيهية فيما بينها. وهي المبادئ التوجيهية التي جري إعدادها تحت قيادة حكومة البرازيل ومجموعة من الدول الصديقة.

٣٢- وقالت إن أنشطة اللجنة في مجال المتابعة وحتى استخلاص الملاحظات الختامية شملت العديد من حلقات العمل دون الإقليمية، عُقدت إحداها في كوستاريكا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. وشارك فيها ممثلون عن الحكومات، والبرلمانات، وممثلون عن وكالات الأمم المتحدة، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات غير الحكومية والإعلاميين المهنيين من بلدان أمريكا الوسطى والمكسيك وبلدان الكاريبي الناطقة بالأسبانية. ومن المقرر عقد حدثٍ مماثل في بوركينا فاسو للبلدان الناطقة بالفرنسية من الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وقالت إن حلقات العمل هذه قُيِّمت تنفيذ توصيات اللجنة، وحددت المسائل التي تتطلب الاهتمام ووفرت الفرصة لتبادل الخبرات الجيدة واقتراح تنفيذ تدابير التنفيذ.

٣٣- وأشارت إلى تقرير الخبر المستقل المعني بإجراء دراسة الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال (A/61/299) فقالت إن وجود قدرة مؤسسية ملائمة لمتابعة توصيات التقرير أمر أساسي، وينبغي للدول الأعضاء أن توصي بتعيين ممثلٍ خاص للأمين العام معني بالعنف ضد الأطفال.

٣٤- وبالإشارة إلى دراسة ماشيل لاستعراض العشر سنوات الاستراتيجي، قالت إن اللجنة لم تزل ملتزمةً ببذل الجهود في نطاق ولايتها لحماية الأطفال المتورطين في الصراعات المسلحة، لاسيما من خلال استعراض تقارير الدول الأطراف

بموجب البروتوكول الاختياري حول تورط الأطفال في الصراع المسلح وبموجب الاتفاقية. كما أشارت إلى أن العديد من الدول الواردة أسماؤها في جدول أعمال مجلس الأمن وفي تقرير الأمين العام ٢٠٠٧ حول الأطفال والصراعات المسلحة هم أطراف في البروتوكول الاختياري وأن تقاريرها قيد النظر.

٣٥- أما فيما يتعلق بإصلاح الهيئات المنشأة بمعاهدات، أكدت دعم اللجنة بشكل كامل لجهود مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان لتحسين الممارسات الراهنة بهدف رفع مستوى الكفاءة والفعالية والتطلع قدماً نحو المشاركة في الاجتماعات السنوية المشتركة مابين لجان هيئات المعاهدة على أساس أكثر انتظاماً.

٣٦- وأردفت قائلة إن اللجنة تنتظر من الاستعراض الدوري الشامل الذي سيضطلع به مجلس حقوق الإنسان في ٢٠٠٨، أن يخدم، بين أمور أخرى، كآلية متابعة تكميلية لتقييم تنفيذ الملاحظات الختامية التي توصلت إليها اللجنة نفسها.

٣٧- السيد مبايدجول (مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان): أشار إلى التقرير عن حالة اتفاقية حقوق الطفل (A/62/182)، فدعا الدول الأعضاء للتصديق على الاتفاقية وبروتوكوليهما الاختياريين. وأشار إلى أن مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان سيواصل تقديم الدعم للجنة حول حقوق الطفل في عملها. وإشارةً إلى تقرير الأمين العام عن الأطفال الإناث (A/62/297) شدد على أن تحقيق أهداف التنمية بالنسبة للأطفال، وخاصة الفتيات، متوقف على أمور أخرى، منها تمكين المرأة؛ وقد أثبتت دراسة لمنظمة الصحة العالمية أن أعداداً كبيرةً من الأطفال الإناث كن عرضة للاعتداء الجنسي المتزلي. وقال إن التمييز والعنف ضد الطفلة لا يزال ظاهرة عالمية برغم ماتحقق من التقدم في هذا المجال. وتقوم هيئات المعاهدة برصد القضايا ذات التأثير المباشر على رفاه الطفلة. وتشمل تلك القضايا جرائم الشرف، وزواج

الوطنية والدولية. وأضافت أن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان استخدمتها كمرجع أساسي مكمل للاتفاقية الأوروبية حول حقوق الإنسان، كما أنها تركت أثراً على العديد من الصكوك القانونية الدولية. فميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي أقر بحقوق الأطفال، وأعاد تأكيد الالتزام بالعمل وفق أفضل مصالح الأطفال وأخذ آرائهم بالحسبان. كما أن الاتحاد الأوروبي تبني مبادئ توجيهية حول الأطفال والصراعات المسلحة وهو بصدد رسم مبادئ توجيهية أوروبية حول حقوق الطفل.

٣٩- واستطردت قائلة إنه رغم تلك الإنجازات لا يزال الأطفال يواجهون الظلم والعنف والاستغلال والفقر وانعدام الأمن. وأن أطفالاً كثيرين، لاسيما الفتيات والأطفال في المناطق الريفية والأطفال الذين ينتمون إلى الأقليات كانوا ضحايا للتمييز والإقصاء. كما أن مشاركة الأطفال والشباب في القرارات التي تمس حياتهم نادراً ما أُدججت في الممارسات المحلية والأنظمة الوطنية. وقالت إن الجهود المبذولة في السنوات الثماني عشرة الأخيرة وضعت حقوق الطفل على الخارطة. وأن العمل المستقبلي ينبغي أن يُركز على وضع تلك الحقوق كمسألة رئيسية على جداول الأعمال وفي السياسات الوطنية والدولية.

٤٠- السيد مييندي (ناميبيا): تحدث باسم الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، فقال إن الأطفال يتزايد وقوعهم ضحايا للعنف، بما فيه العنف المتري والاستغلال الجنسي والاتجار والاحتفاء. وقد تفاقم الوضع بسبب نقص الوعي بحقوق الأطفال وبالقضايا الجنسانية والصحية. وقد قامت دول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، التي تشتمل من العنف ضد النساء والأطفال، بسن قوانين جديدة وعدلت تشريعات قائمة كي تمنع العنف وتفرض أقصى العقوبات على مرتكبيه. وقال إن العملية التشريعية قد شُرع بها بالتزامن مع أفعال في المجالين الاجتماعي والثقافي لحماية حقوق الأطفال والعمل من أجل

الأطفال، والحمل المبكر وختان الإناث، والعنف- بما في ذلك الاعتداء الجنسي- سواء ضمن العائلة أو في المدرسة، والتعرض للفتيات المعاقات والاتجار بالفتيات. وبالنسبة للإجراءات الخاصة بتحدر الإشارة إلى عمل المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة وبيع الأطفال وبيع الطفل واستغلالهم في إنتاج المواد الإباحية، وكذلك جوانب حقوق الإنسان من الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال. وأشار إلى أن الأمم المتحدة اتخذت مؤخراً خطوات لمنع ومعالجة مرض الناسور مع التركيز بشكل خاص على تنفيذ الحملة العالمية للقضاء على مرض الناسور التي أطلقها صندوق الأمم المتحدة للسكان وشركاؤه في عام ٢٠٠٣.

٣٨- السيدة ألبوكيرك (البرتغال): تحدثت نيابة عن الاتحاد الأوروبي والبلدان المرشحة للانضمام إليه وهي كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وتركيا؛ وبلدان عملية الاستقرار والانتساب والبلدان المشاركة والتي يشمل ترشيحها وهي ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا بالإضافة إلى أرمينيا وجورجيا ومولدوفا وأوكرانيا، فقالت إن العالم حقق تقدماً هاماً لضمان تمتع الأطفال بحقوقهم وأن من الضروري تعزيز التأزر لحماية تلك الحقوق. وقالت إن اتفاقية حقوق الطفل كانت مصدراً للإلهام على المستوى الوطني والإقليمي والدولي. وكانت أحكامها مرشداً لصياغة التشريعات الوطنية في مجالات قانون الأسرة وصحة الطفل وتعليمه وقضاء الأحداث وحماية الأطفال من العنف والعمل والاستغلال الجنسي الصراعات المسلحة، وأضافت أن العديد من البلدان سنّ مدونات شاملة لحقوق الطفل أو قوانين تتعلق بجوانب متعددة من حياة الطفل. وتزايدت بسرعة أعداد المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الطفل- كمكاتب أمناء المظالم والمفوضين من أجل الطفل. وأشارت إلى إنشاء الشبكة الأوروبية لأمناء المظالم من أجل الطفل في عام ١٩٩٧. وأن الاتفاقية باتت تؤخذ في الاعتبار بشكل متزايد لدى المحاكم

ولاسيما عن طريق بروتوكول ١٩٩٩ للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي حول الصحة. وأكد أن برامج تنفيذ السياسات الوطنية والإقليمية والاستراتيجيات التي تركز على الوقاية ورعاية الأشخاص المصابين بفيروس الإيدز تحتاج إلى موارد إضافية لتعطي أثراً أكبر وتؤدي إلى تخفيف العواقب الاجتماعية والاقتصادية لهذا الوباء.

٤٥- وقال إن اتفاقيات ومبادئ توجيهية عديدة، بما فيها إعلان ماسيرو للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بشأن الإيدز، قد أعدت كي تحمي وتضمن الوفاء بحقوق الأيتام والأطفال الضعفاء، كما اعتمد معظم الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي صكوكا سياسات وطنية لدعم الأطفال المحرومين. بيد أن مستوى الموارد المتاحة لهم كانت أبعد ما تكون عن الكفاية. وأكد أن تلك السياسات والالتزامات ليست ذات معنى دون وجود مخصصات كافية في الميزانية تضمن التمتع بالحقوق التي تأسست في الصكوك المتعددة.

٤٦- وحثّ شركاء الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على الاستمرار في دعمهم من أجل مكافحة وباء الإيدز. وقال إن تنفيذ كل الالتزامات الدولية المتفق عليها، بما فيها الوعود بتوفير موارد كافية لدعم الجهود العالمية فيما يتعلق بالإيدز والسل والملاريا وغيرها من الأمراض السارية، يمكن أن تحدث فرقاً. وأشار إلى أن مسألة حقوق الملكية الفكرية حاسمة بالنسبة لإنتاج الأدوية الجنيسة (*generic*). وقال إن السماح للبلدان النامية بإنتاج الأدوية الرخيصة سيزيد من أعداد المرضى الذين يمكنهم تناول الأدوية بشكل مستمر.

٤٧- وقال إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي أقرت التوصية بتعيين ممثل خاص للأمين العام معني بالعنف ضد الأطفال. وأشار إلى أن هذه الآلية من شأنها تحسين كفاءة

تغيير الممارسات والمواقف التقليدية التي تقوض تمتع الأطفال بحقوقهم.

٤٨- وأضاف أن الدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي أدمجت التعهدات الدولية في برامج التنمية الوطنية واستراتيجيات الحد من الفقر لديها وهي تكافح لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. بالإضافة إلى أنها مقتنعة بأن الاستثمار في الأطفال يتسق مع تحقيق أهدافها الإنمائية، كما التزمت الدول الأعضاء إطاراً للتحرك إلى الأمام نحو الأهداف المحددة في الوثيقة التي تمخضت عنها دورة الجمعية العامة السابعة والعشرين تحت عنوان "عالم صالح للأطفال".

٤٩- وأشار إلى أنه بصرف النظر عن الجهود المبذولة بموجب بروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في مجال التعليم والتدريب، استثمرت بلدان الإقليم موارد كبيرة لتحسين سبل وصول الفتية والفتيات إلى تعليم جيد المستوى من خلال الشراكة بين الحكومات والآباء والمجتمعات المحلية. وقد تحقق تقدم جوهري في توفير التعليم الابتدائي وفي المعدل الصافي للالتحاق بالمدارس الذي تراوح بين ٧١ و ٩٥ في المائة، دون وجود فجوة بين الجنسين عند ذلك المستوى.

٥٠- وأكد مع ذلك أن توفير فرص متكافئة للفتيات والفتيان لا يزال يشكل تحدياً في العديد من الدول الأعضاء. فخطط العمل الوطنية تحتاج تمويلاً أفضل من أجل التنفيذ الملائم للبرامج التي تولي اهتماماً خاصاً لوضع الطفلة والحد من ضعفها تجاه الفقر والجوع وانعدام الأمن والاستغلال الجنسي وإساءة المعاملة وتعرضها لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

٥١- وأضاف أن انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومستوى الوفيات ذات الصلة بالملاريا بين الأطفال الصغار من المسائل التي تثير قلقاً كبيراً. وتابع قائلاً إن التحديات الصحية التي عولجت من خلال صياغة سياسات صحية إقليمية واستراتيجيات تستهدف تحقيق مستويات صحية مقبولة

الاقتصادي. وأوضح أنه، إلى أن يحل المجتمع الدولي هذه المشاكل البنوية، سيستمر العالم النامي في البقاء متخلفاً عن العالم المتقدم من حيث التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وأكثر من يعانون من ذلك هم الأطفال.

٥٠- وأردف قائلاً إن الجماعة الكاريبية تأمل في تسارع تنفيذ القرارات المتعلقة بزيادة التمويل من أجل التنمية، حسبما أُقر في اجتماع مجموعة البلدان الثمانية في غلينغلس وفي مؤتمر القمة العالمي ٢٠٠٥. وأضاف أن الجماعة الكاريبية تحت الدول المتقدمة للتحرك إيجابياً نحو تحقيق هدف توفير ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية. وقال إن البلدان النامية هي التي تتحمل المسؤولية النهائية عن تقدمها، ولكن التدابير الوطنية وحدها غير كافية لتمكينها من المشاركة الكاملة في الاقتصاد العالمي. وتحقيقاً لذلك لا بد من استكمال هذه التدابير ودعمها من جانب المجتمع الدولي. وأضاف أن إصلاح الاختلالات البنوية في التجارة العالمية والنظام الاقتصادي هو الشرط الأساسي للتنمية. وسيستمر الأطفال في معاناتهم إن لم تصبح عملية العولمة والتحرير أكثر شمولاً وتوزع المنافع بشكل أكثر عدلاً.

٥١- وقال إن الجماعة الكاريبية دأبت في السنوات الأخيرة على تأكيد الحاجة الملحة إلى مواجهة مشكلة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، التي عرّفتها الوثيقة، "عالم صالح للأطفال"، بأنها ذات أهمية قصوى للمجتمع الدولي. ولا شك أن هذا الوباء يشكل تهديداً فادحاً للتنمية الاجتماعية والاقتصادية على مستوى العالم. وقال إنها حقيقة مروعة أنه بالرغم من التحسن في معدلات وفيات الأطفال عالمياً فقد أدى فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز قد إلى قلب المكاسب المحققة رأساً على عقب في بعض أجزاء من العالم. وأشار إلى أن دول الجماعة الكاريبية، وهي دول جزرية صغيرة نامية، تدرك بشكل حاسم أن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز يستطيع تدمير حياة أطفالها وشبابها، وتود أن تؤكد من جديد

وفعالية نظام الأمم المتحدة لحماية حقوق الأطفال وتسخير الموارد لتحسين ظروف الأطفال في العالم. وختاماً قال إن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي ستدرج مشروع قرار كل سنتين حول الأطفال الإناث وأعرب عن أمله أن يجري إقراره بتوافق الآراء.

٤٨- السيد ديجيا (بربادوس): تحدث باسم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، فقال إن الجماعة الكاريبية تشعر بقلق عميق إزاء حالات العنف ضد الأطفال في مختلف أنحاء العالم، وتدين بقوة كل أشكال العنف هذه. وأضاف أن مبادرات عديدة اتُخذت في كافة منطقة البحر الكاريبي لتعزيز آليات حماية الأطفال. وأكد أن تعزيز وحماية حقوق الأطفال تستحق أن تكون لها أولوية قصوى في إطار الصكوك الدولية وتمشيا مع الأهداف الوطنية، وتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي.

٤٩- وأشار إلى أن مستقبل الجنس البشري يعتمد إلى درجة كبيرة على سنّ وتنفيذ سياسات لحماية الأطفال وتنشئتهم. وأن المجتمع الدولي قد أيد اتفاقية حقوق الطفل تأييداً عارماً باعتبارها أقوى صكٍ لحقوق الإنسان في هذا المجال. وقال إن دورة الجمعية العامة الاستثنائية للجمعية العامة باعتمادها الوثيقة الختامية "عالم صالح للأطفال" قد رسمت أهدافاً واضحة لتحسين أوضاع الأطفال ووفرت حافزاً على العمل. وتابع قائلاً إن التركيز على الأطفال خلال فترة السنوات الخمس الفاصلة أدى إلى بعض التقدم في تحسين أوضاع الأطفال. كما أن تقرير الأمين العام عن متابعة الدورة الاستثنائية (A/62/259) قدم معلومات مستكملة عن التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات المقررة في الدورة الاستثنائية. وأضاف أن الفقر والجوع والتخلف وعدم قدرة العديد من الدول على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية كانت إلى حدٍ كبير مرتبطة بمشاكل بنوية، كنظام التجارة الدولية غير العادل وغير المتكافئ وغياب الديمقراطية والشفافية في مجال التمويل الدولي والنظام

٥٥- وتابع قائلاً إنه مازالت هناك حاجة إلى المزيد من العمل لخلق وعي بأهداف الدراسة التي اضطلعت بها الأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال، ويجب حث الدول على إدراجها نصاً وروحاً في تشريعاتها الوطنية ووضع خطط وطنية ذات صلة. وفيما يتعلق باقتراح الخبير المستقل تعيين ممثل خاص معني بالعنف ضد الأطفال، قال إن دراسة الفكرة دراسة متعمقة أفضل من اتخاذ قرار متسرع.

٥٦- وقال إن هناك حاجة إلى بذل الكثير من الجهود من أجل الوفاء بالالتزامات المحددة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية، والتحرك بثقة أكبر نحو تحقيق الأهداف المقررة لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١٥، الأمر الذي يستلزم بناء شراكات وطنية أقوى مع المنظمات المعنية.

٥٧- وأضاف أن السودان اعتمد وثيقة إطارية حول رفاه الطفل للفترة من ٢٠٠٦ حتى ٢٠١٥ بعنوان "سودان صالح للأطفال" استناداً إلى الوثيقة "عالم صالح للأطفال". يتجلى فيها التزام السودان بأهداف إعلان الألفية والصكوك الوطنية والإقليمية والدولية المتعلقة بالأطفال، إضافة إلى دستور البلاد الذي بموجبه تعتبر رعاية الأطفال واجباً دينياً وأخلاقياً ووطنياً وإنسانياً. وأشار إلى أن هذه الوثيقة تؤكد على توفير الخدمات الصحية والتعليمية والاجتماعية والثقافية لكل طفل في جميع أنحاء السودان في إطار من الشراكات الفعالة مع منظمات المجتمع المدني.

٥٨- وأوضح أن إعداد مشروع الوثيقة وجميع السياسات المتعلقة بالطفل تم تحت إشراف المجلس القومي لرعاية الطفولة، الذي ألحق بمكتب رئيس الجمهورية، ويقوم بوضع الإطار التخطيطي والإشرافي لهذه الأمور، بالتنسيق مع وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل. وقال إن الجهود التشريعية تتوجت، عام ٢٠٠٤، بإقرار قانون الطفل الموحد، الذي يشكل معلماً بارزاً في تشريع حقوق الطفل.

على الحاجة الماسة إلى مزيد من الأموال وتوجيه المزيد من الاهتمام إلى هذه المسألة على المستوى الدولي. وعلى الرغم من ذلك، تدرك بلدان الجماعة الكاريبية جيداً ضرورة التعامل مواجهة مع فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وأن على الحكومات في الإقليم الاستمرار في الاستثمار قدر الإمكان في مكافحة الوباء. وكنهج هجومي لمجابهة آثار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على الأطفال أطلقت الدول الأعضاء، من بين أمور أخرى، برامج وطنية للحد من معدل نقل المرض من الأم إلى الطفل. كما بدأ العمل ببرامج تعليمية في جميع أنحاء الإقليم بمساعدة اليونسيف ومبادرات من عدة منظمات غير حكومية.

٥٢- وأشار إلى أن الأمين العام كان قد أكد على الحاجة الماسة إلى بناء شراكات وألقى الضوء على نجاح الشراكات الإقليمية المختلفة في زيادة التوعية بحقوق الأطفال وفي تحسين ظروفهم. وأن دول الجماعة الكاريبية تدرك أهمية هذه الشراكات وتتعاون محلياً وإقليمياً من خلال الشراكة بين البلدان الكاريبية في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز.

٥٣- وأشار إلى أن الخبراء اتفقوا على أن الوقاية هي المفتاح للحد من الإصابات الجديدة بالإيدز، وأن الجماعة الكاريبية ترى أن أفضل الوسائل لمكافحة آثار نقص المناعة البشرية/الإيدز على الأطفال هو التعليم، لأنه يمثل استثماراً وأداة للتنمية في آنٍ معاً.

٥٤- السيد عبد الحميد ع. محمد (السودان): قال إن الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية السابعة والعشرين المعنونة "عالم صالح للأطفال"، قد اضطرت الحكومات إلى التركيز على النهوض بحقوق الأطفال وهو الاتجاه الذي ازداد قوة بعد إعلان الألفية.

٦٣- وقال إن وفيات الرضع والوفيات النفاسية في سري لانكا قد هبطت إلى مستويات متدنية يمكن مقارنتها بمثيلاتها في بعض البلدان المتقدمة. كما أن نظام التعليم المجاني والرعاية الصحية العامة المجانية قد جلبت تقدماً كبيراً في التنمية الاجتماعية.

٦٤- واستدرك قائلاً إن التحسن في حياة الأطفال قد تقوّض بسبب قيام مجموعات إرهابية بتجنيدهم قسراً، وهو الأمر الذي حرّمته الدول الأعضاء. وفي هذا السياق، قال إن وفده يقدر الجهود التي تبذلها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال في الصراع المسلح واليونيسيف لحماية الأطفال في سري لانكا من التجنيد. وقال إن حكومته تواصل العمل مع مكتب الممثلة الخاصة وفريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والصراع المسلح.

٦٥- وقال إن حكومة سري لانكا تقوم، تمشياً مع التزامها سياسة عدم التسامح مطلقاً بشأن تجنيد الأطفال، ببذل كل جهد ممكن للحد من هذه الممارسة وفقاً لتوصيات الفريق العامل، وإنها ملتزمة التزاماً تاماً بإعادة تأهيل الأطفال المقاتلين السابقين وإعادة إدماجهم في المجتمع. وأشار إلى أن لجنة قد شكّلت للبدء بالتحريات ورصد التحقيقات في خطف الأطفال. ويدخل في اختصاص اللجنة تقديم توصيات لضمان وصول هؤلاء الأطفال إلى التسهيلات المتعلقة بالحماية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج. كما يمكن للجنة اقتراح تدريب أفراد قوى الأمن بغية تعريفهم بالتزامات سري لانكا الدولية بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بتورط الأطفال في الصراعات المسلحة.

٦٦- وأوضح أن المجموعات الإرهابية التي تعمل في سري لانكا واصلت تجنيد الأطفال ولم تتخذ خطوات للإفراج عن الأطفال المجندين على الرغم من الوعود المقدمة إلى الممثلة الخاصة للأمين العام. وقال إن لدى سري لانكا إطاراً قانونياً

٥٩- وأشار إلى أن برلمان الأطفال الذي عقد دورته الأولى بنجاح، وفّر للأطفال منتدى للتعبير عن آرائهم وهمومهم وإعدادهم للقيام بدورهم في عملية صنع القرار، والمشاركة في الحياة السياسية والممارسة الديمقراطية في المستقبل.

٦٠- وقال إن السودان أحرز تقدماً ملحوظاً في مجال تعزيز حقوق الطفل من خلال الشراكة المثمرة مع وكالات الأمم المتحدة ومنظماتها، وبخاصة منظمة الأمم المتحدة للطفولة، في مجالات التغذية والصحة والتعليم ونشر ثقافة السلام. وأوضح أن بلده يتطلع إلى مزيد من التعاون في مناخ السلام في الجنوب والشرق ودارفور، وإلى قبول التحديات المتمثلة في توطيد ذلك السلام والاضطلاع بمشاريع لإعادة تأهيل أولئك الذين تأثروا بالحرب. كما يتطلع إلى استمرار التعاون في مجال رعاية وإعادة تأهيل أطفال الشوارع والأطفال الذين لا يعرف ذوهم.

٦١- وأضاف أن وفده يشعر بقلق عميق إزاء الحالة المأساوية للأطفال تحت الاحتلال الأجنبي في فلسطين والجولان السوري ويحث المجتمع الدولي على حل هذه المشكلة والعمل من أجل سلام عادل ودائم ورحيل المحتل.

٦٢- السيد ساماراسينغي (سري لانكا): قال إن سري لانكا بدأت تطبيق سياسات اجتماعية وإجراءات تشريعية لحماية حقوق الأطفال. كما أن الاستثمارات المناسبة في مجال دعم سبل وصول الجميع إلى كل مستويات التعليم قد أدت إلى ارتفاع معدلات الالتحاق بالمدارس ومحو الأمية. وأشار إلى أن سري لانكا هي بالفعل على المسار الصحيح نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في مجال التعليم الابتدائي والمساواة بين الجنسين وخدمات الصحة الإنجابية. ونوه بأن صافي معدلات الالتحاق بالمدارس للفتية والفتيات في المرحلة الابتدائية، ونسبة التلاميذ الذين وصلوا إلى الصف الخامس ومعدل الإلمام بالقراءة والكتابة لصغار السن ما بين ١٥ و ٢٤ سنة كانت كلها فوق ٩٥ في المائة.

٦٩- وأكدت أن اليابان تشعر بقلق كبير إزاء حالة الأطفال في البلدان المتضررة من الصراعات المسلحة. وذلك على الرغم من التقدم الذي تم إحرازه في السنوات الأخيرة في مجال مكافحة ظاهرة الافلات من العقاب، من خلال تطبيق المعايير الدولية لحماية الأطفال، على أنه لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به. وأثنت على عمل المثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والصراع المسلح، وخاصة مايتعلق بإعداد التقارير استناداً إلى الزيارات الميدانية. وقالت إن اليابان تدرك تماماً أن الأطفال المتورطين في الصراعات المسلحة يعانون مشاكل نفسية واقتصادية واجتماعية حادة، وغالباً ما يُحرمون من الحق في التعليم المناسب والرعاية الصحية والمياه والغذاء. واليابان تعتقد اعتقاداً قوياً بأن مسألة الأطفال والصراع المسلح يجب أن تكون أولوية بالنسبة للمجتمع الدولي، وينبغي أن تكون في صلب جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة. وأكدت أن اليابان من جانبها تعترم مواصلة تعاونها الوثيق مع الدول الأعضاء الأخرى واليونسيف وغيرها من الجهات الفاعلة بما فيها المنظمات غير الحكومية. وأن اليابان ستبذل قصارها لتهيئة مستقبل أفضل للأطفال وتتطلع إلى المشاركة في الاجتماع الرفيع المستوى المقرر عقده في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وسوف يوفر ذلك المنتدى فرصة مناسبة لاستعراض تنفيذ الاعلان وخطة العمل، المعتمدين في الدورة الاستثنائية السابعة والعشرين، ولتجديد التزام المجتمع الدولي بتحقيق عالم صالح للأطفال.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٠.

صارماً لحماية الأطفال من التجنيد القسري، إلا أن المجموعات الإرهابية تعمل خارج هذا الإطار في تجاهل صارخ للمعايير الوطنية والدولية. والتجنيد القسري للجنود الأطفال أدى إلى تقويض جهود الحكومة الرامية إلى تأمين رفاههم. ولذلك يتمثل التحدي الرئيسي في كفالة حماية جميع أطفال سري لانكا من الوقوع فريسةً لتلك المجموعات. وحث المجتمع الدولي على الشروع في عملية ضد تجنيد الأطفال ومساعدة البلدان، مثل سري لانكا، لإعادة تأهيل المجندين الأطفال السابقين وإعادة إدماجهم. وأشار إلى أن عملية إعادة الإدماج تتطلب قيام الحكومات بتأمين بيئة واقية يمكن فيها لمُ شمل الأسر بنجاح، والوصول إلى الخدمات الصحية والتعليم والتدريب المهني والأنشطة المدرية للدخل والرعاية النفسية، مع الاهتمام اللازم لرفع مستوى معيشة السكان المتضررين من الصراع المسلح.

٦٧- السيدة كوروساكي (اليابان): قالت إن إساءة معاملة الأطفال تعتبر من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان، وإن الاعتراف بأهمية حقوق الطفل تنامي بسرعة في اليابان. وأضافت أن قوانين منع الاعتداء على الأطفال وحول رفاه الطفل قد سُنّت لإدخال نظام يضمن ظروفًا آمنة من أجل رعاية الأطفال. وقالت إن مفهوم الأمن قد بُني على الإيمان بأن لكل شخص الحق في حياة صحية وعيش كريم وحياة واعدة.

٦٨- وقالت إن اليابان قام، عملاً بالمبادئ المنصوص عليها في اتفاقية حقوق الطفل، وبالتعاون مع الدول الأعضاء الأخرى والمنظمات الدولية، بتقديم مبلغ ٢,٢ مليون دولار لمشروع في بوتان لحو الأمية وتأمين الدخل والعمالة للأشخاص المستضعفين بمن فيهم النساء والأطفال، وهو المشروع الذي تنفذه صناديق وبرامج متعددة للأمم المتحدة. وفي هذا السياق، أعربت عن تقدير اليابان للدور القيادي الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للطفولة في متابعة دراسة الأمين العام عن العنف ضد الأطفال.